

## سنن أبي داود

1574 - حدثنا عمرو بن عون أخبرنا أبو عوانة عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي

عليه السلام قال .

من ( الفضة ) الرقة صدقة فهاتوا والرقيق الخيل عن [ لكم ] عفوت قد " A | رسول قال Y  
كل أربعين درهما درهما وليس في تسعين ومائة شيء فإذا بلغت مائتين ففيها خمسة دراهم " .

قال أبو داود روى هذا الحديث الأعمش عن أبي إسحاق كما قال أبو عوانة ورواه شيبان أبو  
معاوية وإبراهيم بن طهمان عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عن النبي A مثله .

قال أبو داود وروى حديث النفيلي شعبة وسفيان وغيرهما عن أبي إسحاق عن عاصم عن علي

لم يرفعوه أوقفوه على علي . K صحيح